

التعليق على كتاب التمام (٣٤/٢٨) الحج، باب صفة الحج ودخول مكة (٢) (من الحديث) ٧٢٩ (إلى الحديث) ٥٥٩

محمد الشرافي

سم بالله. احسن الله اليكم. بسم الله الرحمن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين ولجميع المسلمين. قال المؤلف رحمه الله تعالى وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه طيب اللي توهم الان الحديث - [00:00:00](#)

رقم تسع مئة وسبعة وعشرين تسع مئة وسبعة وعشرين نعم احسن الله اليكم. وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان اسامة ابن زيد والفضل ابن عباس رضي الله عنهما قال لم يزل النبي صلى الله - [00:01:03](#)
الله عليه وسلم يلبي حتى رمى جمرة العقبة. رواه البخاري. وعن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه جعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ورمى الجمرة بسبع حصيات وقال هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة متفق عليه. وعن جابر رضي الله عنه قال رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمرة - [00:01:18](#)

النحر ضحى واما بعد ذلك فاذا زالت الشمس رواه مسلم. وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على اثر كل حصة ثم يتقدم حتى يسهل فيقوم فيستقبل القبلة ثم يدعو ويرفع يديه فيقوم طويلا ثم ثم يرمي الوسطى ثم - [00:01:38](#)

يأخذ ذات الشمال حتى يسهل ويقوم مستقبلا القبلة. ثم يدعو في رفع يديه ويقوم طويلا. ثم يرمي جمرة ذات العقبة من بطن القاضي ولا يقف عندها ثم ينصرف فيقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله. رواه البخاري - [00:01:58](#)
وعنه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المحلقين. قالوا والمقصرين يا رسول الله. قال في الثالثة والمقصرين عليه وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع فجعلوا يسألونه فقال رجل لم اشعر فحلقت - [00:02:15](#)

قبل ان اذبح قال اذبح ولا حرج. فجاء اخر فقال انا ما اشعر فنحرت قبل ان ارمي. قال ارمي ولا حرج. فما سئل يومئذ عن شيء قدم ولا اخر الا قال - [00:02:35](#)

ولا حرج متفق عليه وعن النسوة بن محرمة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نحرق نحر قبل ان يحلق وامر اصحابه بذلك رواه البخاري وعن زياد ابن جبير قال رأيت ابن عمر رضي الله عنهما اتى على رجل قد اناخ بدنته فنحرها فقال ابعثها قيام - [00:02:45](#)

مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم. متفق عليه. وعن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله ما شأن الناس حل من العمرة ولم تحل انت من عمرتك. فقال اني لبثت رأسي وقلدت هدي فلا احل حتى انحر. متفق عليه. وعن عائشة رضي الله عنها قالت - [00:03:05](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميتم وحنقتم فقد حللكم الطيب والثياب وكل شيء الا النساء. رواه احمد وفي اسناده ضعف. وعن ابن رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على النساء حلق وانما يقصرن. رواه ابو اسناد حسن - [00:03:25](#)
وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان العباس ابن عبد المطلب رضي الله عنه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبني بمكة ليالي

منى من اجل سقايته فاذن له - [00:03:45](#)

متفق عليه وعن عاصم ابن عديين رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارخص لرعاة الابل في البيوتوتة عن منى يرمون يوم النحر ثم يرمون غدا ومن بعد الغد ليومين ثم يرمون يوم النفر. رواه الخمسة وصححه الترمذي. وفي لفظ عند النسائي يرمون

يوم النحر واليومين الذين بعده - [00:03:55](#)

يجمعونهما في احدهما. وعن ابي بكر رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر. حديث متفق عليه وعن سراء بنت نبهان رضي الله عنها قالت خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الرؤوس فقال اليس هذا اوسط ايام التشريق؟

الحديث رواه ابو داوود - [00:04:15](#)

باسناد حسن وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك لحجك وعمرتك رواه ومسلم وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد رقدة

بالمحصب. ثم ركب الى البيت فطاف به. رواه البخاري - [00:04:35](#)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم و ابا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا ينزلون الابطح. رواه مسلم. وعن عائشة رضي الله عنها انها لم تكن تفعل ذلك اي النزول بالابطح وتقول انما نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان منزلا اسمح

لخروجه. متفق عليه - [00:04:57](#)

وفي لفظ لمسلم قالت نزول الابطح ليس بسنة. وعن عائشة رضي الله عنها قالت حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فافظنا يوم النحر. فحابط صفيته فاراد النبي صلى الله عليه وسلم منها ما يريد الرجل من اهله فقلت يا رسول الله انها حائض قال احابستنا هي؟ قالوا

يا رسول الله انها قد افاضت يوم النحر - [00:05:17](#)

قال اخرجوا متفق عليه وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن الحائض متفق عليه وعن ابن الزبير رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة من مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه

الا المسجد الحرام وصلاة في المسجد - [00:05:37](#)

في الحرام افضل من مئة صلاة في هذا. رواه احمد وصححه ابن حبان. وعن جابر رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته يوما نهري ويقول لتأخذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه. رواه مسلم - [00:06:00](#)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان اسامة ابن زيد اقرأ الباب باب الفوات والنحصان ارسال تعيد الباب؟ لا باب الفوات والاحصار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قد احصر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلق رأسه وجامع نساءه ونحر هديه - [00:06:19](#)

حتى اعتمر عاما قابلا رواه البخاري. وعن عائشة رضي الله عنها قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم على ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب رضي الله عنها فقالت يا رسول الله اني اريد الحج وانا شاكية فقال النبي صلى الله عليه وسلم حجي واشترطي ان محلي

حيث حبستني. متفق عليه - [00:06:42](#)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان ينكر الاشتراط في الحج ويقول اليس حسبكم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم؟ رواه الترمذي وصححه وعن عكرمة عن الحجاج ابن عامر ابن عن الحجاج ابن عمر ابن الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كسر او عرج فقد حل وعليه - [00:07:03](#)

الحج من قبل قال عكرمة فسألت ابن عباس وابو هريرة رضي الله عنهم عن ذلك فقالا صدق رواه الخمسة وحسنه الترمذي ابن عمر رضي الله عنهما قال من حبس دون البيت بمرض فانه لا يحل حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة. رواه مالك في الموطأ وعن

سالم قال - [00:07:23](#)

ابن عمر رضي الله عنهما يقول اليس حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حبس احدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء حتى يحج عاما قابلا فيهدي او يصوم ان لم يجد ان لم يجد - [00:07:43](#)

الهدى رواه البخاري وعن ابن عباس ان اسامة ابن زيد والفضل ابن عباس رضي الله عنهم قال لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم

يلبي حتى رمى جمرة العقبة رواه البخاري - [00:08:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. هذه الاحاديث وما بعدها التي قرأها عثمان تتعلق بصفة الحج وسبق تقريبا نصفها وفيها في حديث اسامة وابن عباس رضي الله عنهما - [00:08:16](#)

والفضل كذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مستمرا على تلبيته حتى رمى جمرة العقبة وهذا يوم العيد. طيب متى ابتداء نهاية الان رمي الجمرة العقبة يوم العيد. الجواب منذ احرم من المدينة. في اليوم الخامس والعشرين - [00:08:37](#)

حركة مستمرة كم يوم؟ تقريبا اربعة عشر يوما وخمسة عشر يوما كله يلبي لكن هل يلبي في جميع احواله؟ قال العلماء لا اذا كان سائرا اما اذا كان الازل لا يلبي وانما يكبر ويشغل بالذكر - [00:09:00](#)

غير التلبية. وذلك لان التلبية اجابة فالمنبه هو المتقدم لمن ناداه. والله عز وجل قد نادانا بالحج. اذا فهي يلبي في في سيره بين آآ من مدينة الى مكة ومن مكة الى منى ومنى الى عرفات وعرفات الى مزدلفة - [00:09:18](#)

والمزدلفة الى منى فاذا شرع فيه اه رمى جمرة العقبة قطع التلبية لانه يشغل بذكر اخر وهو التكبير. لان يشرع مع التكبير مع رمي الجمار التكبير نعم. احسن الله اليك - [00:09:39](#)

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه جعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ورمى الجمرة بسبع حصيات. وقال هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة متفق عليه - [00:09:56](#)

وعن جابر رضي الله عنه قال رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمرة يوم النحر ضحى. واما بعد ذلك فاذا زالت الشمس رواه مسلم. وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يرمي - [00:10:08](#)

جمرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على اثر كل حصة. ثم يتقدم حتى يسهل فيقوم فيستقبل القبلة. ثم يدعو ويرفع يديه فيقوم طويلا ثم يرمي الوسطى ثم يأخذ ذات الشمال حتى يسهل ويقوم مستقبلا القبلة ثم يدعو في رفع يديه ويقوم طويلا ثم يرمي جمرة ذات

العقبة من بطن - [00:10:20](#)

الوادي ولا يقف عندها ثم ينصرف فيقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله. رواه البخاري. طيب هذه احاديث ثلاثة تتعلق برجل رمي الجمار وفيها من سنتان كبيرتان الاولى متى وقت الرمي؟ والثانية موقف الرامي - [00:10:40](#)

موقف الرمي والجمار نقول اما وقت الرمي فانه يبدأ يوم العيد من الضحى يعني بعد طلوع الشمس وسبق معناه ان الضعفة اذا نفرخوا من مزدلفة اخر الليل ان من وصل رمى - [00:11:01](#)

انه ما وصل لرمى واما ايام التشريق الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر فان الصواب بل المقطوع به انه لا يرمي الا بعد الزوال ومن رمى قبل الزوال فكمن صلى المغرب قبل غروب الشمس - [00:11:20](#)

وهذا قول جماهير العلماء يكاد يكون اطباقا وين وجد بعض الخلاف لكنه خلاف ضعيف ومع الاسف انه اخذ به الان ولا سيما قبيل آآ الطوابق التي بناتها تدور وفق الله عز وجل. الان ما عاد في عذر لاحد - [00:11:38](#)

خمسة اربعة طوابق متراكبة كبيرة جدا. وهناك طابق ارضي ايضا مخه في الارض قال هذا يعني مستويات الجمار خمسة طابق ارضي. وهل تأتي فيه الوفود والوزراء وغيرهم؟ ثم الطابق الارضي - [00:12:01](#)

ثم ثلاث طوابق فوقه ثم جعلت الحكومة تأخذ الحجاج حتى لا يكون زحام ابدا وقد رأينا هذا بحمد الله. قبل ذلك صار ترخيص. صار ترخيص اخذ بعض يعني المفتين ثقب ابرة. ثم اخذ - [00:12:19](#)

اصحاب الحملات فوسعوا حتى ادخلوا الناس كلهم فيه لا شك انه غلط عظيم يعني الذي جاء عن بعض السلف ان الجمرة يوم يوم الثالث الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر يعني يوم النفرة - [00:12:40](#)

قال نظر الازدحام رخصوا ان ترمى قبل الزوال. متى قبل الزوال اصحاب الحملات جعلوا الرمي الساعة اثنعشر قالوا انه خلاص هذا قبل الزوال واليوم يبدأ عندهم هم من الثانية من من نصف الليل - [00:12:58](#)

موب حق هذا توقيت ابداً من غروب الشمس او من طلوع الهاء من غروب الشمس هذا في في رمضان وفي غيره ولذلك اذا اذا

دخل رمضان صلينا الليلة التي تلي - [00:13:20](#)

وإذا أعلن الهلال ما صلينا التراويح لان النهار يتبع الليل في الحج يبدأ من الصباح في النهار. يعني لو قلنا بالترخيص فان من النهار

هؤلاء جعلوه من الليل ثم قالوا يعني تخفيفا للزحام - [00:13:38](#)

يوم الحادي عشر يذهب الناس قبل الساعة اثنعشر بساعة تقريبا. عشان يمديهم يرمون ثم يرمون حق اليوم الحادي عشر ثم اذا صارت

الساعة اثنعشر ربع حق الثالث عشر شوف التوسع هذا بل والتلاعب - [00:14:00](#)

صار صار الحج ملعبه في ايدي هؤلاء من اجل ان يوفروا الدرهمات عشان الحجاج حقهم نقل في الباصات وكذلك يمشونهم في اليوم

الثاني عشر من الصباح عشان ما ياخذون عليهم الفطور والغداء وربما العشاء - [00:14:20](#)

ويودونهم ولا شك ان هذا تلعب والصواب المقطوع به انه لا يحل الرمي في اليوم الحادي عشر ولا الثاني عشر ولا الثالث عشر لمن

تأخر الا بعد الزوال واضح طيب - [00:14:41](#)

المسألة الثانية كيف ما معنى الجمار؟ نقول اصلا معنى الجمار مكان الرمي يعني المكان الذي يرمى فيه هذا هو الجمرة مثل الجمرة

الاولى والثانية والثالثة. وسميت هذه بالجمار لانه يرمى فيها - [00:14:56](#)

الحصى الحصى الصغير واسمه الجمار على هذا الجمار يطلق على على مكان الرمي وايضا على الحصى. ورميت ست جمرات بسبع

جمرات ورميت الجمرة طيب الثاني كيف الرمي؟ نقول لا بد في الرمي من يكون رميا - [00:15:14](#)

اما الوضع فلا فيقول هكذا. الله اكبر الله اكبر الله اكبر يكون رميا. اما الوضع يجي ويضع في الحوض هذا غير ما هو بربي ذا ما يصح

ما يجزم الثالث مسألة الثالثة كيف يكون الرمي - [00:15:35](#)

نقول عندنا ثلاث جمار الاولى ثم الثانية ثم الثالثة. وهذه مرتبة من جهة منى في اليمين ثم تأتي الجمرة الاولى ثم بعدها الثانية

الوسطى ثم الثالثة وكيفية الرمي ان اذا جاء - [00:15:54](#)

فانه يميل الى جهة اليمين لان القبلة هنا لو كانت هذي الجمار هذي الجمار فان القبلة مائلة يعني هو متجه للكفار القبلة هكذا يسارا

على هذا يجعل الجمرة هذه الجمرة يميل الى جهة اليمين بحيث تكون الجمرة بينه وبين الكعبة - [00:16:13](#)

والان بعد العمارة الطويلة حقت الساعة وانت في الجبار تشوف الساعة شفها تماما فاجعل الجمرة بينك وبين الساعة يعني الساعة عند

الكعبة ثم ترمي الله اكبر الله اكبر الله اكبر هي ترمي هكذا امامك - [00:16:36](#)

ثم تأخذ ذات اليمين وتتقدم من الزحام ثم تستقبل القبلة وتدعو وجاء عن السلف ان الدعاء هنا طويل حتى قال بعض العلماء بقدر

سورة البقرة ثم يتقدم الى الثانية ونفس الموقف يجعلها بينه وبين القبلة ثم يمين بسبع حصيات الله اكبر الله اكبر سبع ثم يتقدم

ويأخذ ذات الشمال - [00:16:52](#)

كما في حديث ابن عمر ثم يستقبل قبلة ويدعو طويلا ثم يتقدم الى الجمرة الكبرى ثم يجعلها امامه ومنى عن يمينه والكعبة عن

يساره ويرميها هكذا سبع ثم ينصرف ولا يقف - [00:17:19](#)

ثم يصرف هذا القسم واضح موسى اعطني الورقة هذي لا تحت تحت ايوه لحظة طيب ارسم لكم الجمار والموقف فيها نعم

ايش لا ما يحتاج ان شاء الله افضل طيب هذي الان - [00:17:38](#)

كما ترون الجمار الاولى ثانياً الثالثة وبين ميناء؟ من هنا يأتي الى الكعبة شف اليسار طيب اذا جاء من جهة منى هو اصلا بعد الكباري

هذي يجي من جهة منى طبيعي لازم - [00:19:28](#)

نقول يا اجعل الجمرة بينها وبين الكعبة فيكون في هذه الجهة ثم يرمي سبع حصيات. انتهى يأخذ ذات اليمين ويقف هنا. ويستقبل

القبلة ويدعو طويلا ثم يتقدم الى الثانية بينها وبينها مسافة ثم يقف هنا بحيث تكون الكعبة يعني الجمرة بينها وبين الكعبة -

[00:19:51](#)

ثم يرمي ثم يتعداه ويأخذ ذاته اليسار ويقف هنا ويدعو طويلا يستقيم القبلة ثم يتقدم الى الثالثة ويجعلها امامه ومنى عن يمينه

والكعبة عن يساره. كما قال ابن مسعود ثم يرميها - [00:20:14](#)

وينصرف بدون وقوف ومع هذا نقول باجماع العلماء من اي جهة رماها يجزئ الجمار من اي جهة رماها بالجماع يجزء نعم وعنه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله -

00:20:34

قال في الثالثة والمقصرين متفق عليه. في هذا افضلية الحلق في المناسك سواء كان عمرة او حجا وآ دعا النبي صلى الله عليه وسلم للمحلقين ثلاث مرات. اللهم ارحم المحلقين. قال والمقصرين؟ قال اللهم احن محلقين ثلاثا - 00:21:00

طيب وما معنى الحلق؟ نقول الحلق هو ازالة شعر الرأس بالموسى ولا بالموس اسمه الموسى في اللغة العربية اسمها الموسى اه هكذا اسمها الموسى طيب واما التقصير التقصير فهو جائز وفيه فضيلة لكن المتأخرة عن الحلق لكن لابد في التقصير من يعم - 00:21:21 كله كل الراس والحلق بالمكين نقول اذا كان الارقام هذي رقم اربعة خمسة ثلاثة اثنين واحد فهذا تقصير لكن هل ازالة الشعر بالمكينة بالصر حلق ام تقصير الجواب قال شيخنا هذا تقصير - 00:21:49

وتقصير انما الحق يكون بالموسى فقط نعم احسن الله اليكم. وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع فجعلوا يسألونه - 00:22:17

فقال رجل لم يشعر فحلت قبل ان اذبح قال اذبح ولا حرج فجااء اخر فقال لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي قال ارمي ولا حرج فما سئل يومئذ عن شيء - 00:22:32

قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج متفق عليه. طيب هذي اعمال يوم العيد. يوم العيد يوم النحر. نقول اعمال يوم العيد السنة ترتب هكذا الرمي ثم النحر ثم الحلق - 00:22:42

ثم طواف الافاضة ثم سعي الحج هذا الافضل ولو اخرها ممتاز ولو قدم واخر جاء فان كان ناسيا وجاهلا فبالاجماع يجوز وان كان متعمدا فالصواب ايضا انه يجوز وان كان في المسألة خلاف - 00:22:59

مرة ثانية اعمال يوم العيد ما هي؟ خمس الرمي ورمي جمرة العقبة فقط الاخيرة سبع حصيات بس بدون دعاء ثم النحر وقد فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك حتى ذبح ثلاثا وستين بيده - 00:23:21

فان كان الانسان قد وكل كغالب الناس وخلص لا تهتم بهذا الامر. ذبحوا الان بعد الان ما عليك شيء ثم الحلق ثم اذا فعلت الثلثين هذي اللي هو الرمي والحلق فقد حل الحل الاول - 00:23:37

طيب ثم يذهب الى مكة ويطوف طواف الافاضة وهذا كل الحجاج يفعلونه ويسعى سعي الحج ان كان متمتعا او قارن مفرد وما سعى مع طوف القدوم فان كان سعى مع طوف القدوم لم يسعى - 00:23:54

طيب اسألكم النبي صلى الله عليه وسلم يوم العيد هل سعة ام لا ما شاء الله. ما سعى لماذا؟ لانه سعى ما اعطوه في القدوم الذين حلوا وجعلوا آ نسكهم عمرة وصاروا متمتعين ايضا طافوا يوم العيد - 00:24:13

او اخروها جاء من اخر ايضا طواف نعم. احسن الله اليكم وعن النسوة بن محرمة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر قبل ان يحلق وامر اصحابه بذلك. رواه البخاري. هذا الحديث اعترض - 00:24:31

على ابن حجر رحمه الله لان هذا الحديث كان في صلح الحديبية وظاهر تأليفه رحمه الله انه في الحج. ومع هذا فيجوز لكن الحديث انه ما كان في صلح الحديبية حينما صدوا عن البيت فنحر النبي صلى الله عليه وسلم هديه الذي كان معه ثم حلق وامر اصحابه -

00:24:48

لذلك نعم. وعن زياد بن جبير قال رأيت ابن عمر رضي الله عنهما اتى على رجل قد اناخ بدنثه فنحرها فقال ابعتها قياما مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم. متفق عليه. في هذا ان الابل تنحر - 00:25:10

والنحر ان يطعن الناقة في اسفل رقبته في الوهدة التي اسفل الرقبة بالسكين ثم يجرها وقالوا ان ذبح الابل من اسهل ما يكون لكنه الناس يهابون منه لكبرها. فاذا جعلها قائمة وعقل يدها اليسرى. اليسرى لمن كان - 00:25:31

ايمن يعني يذبح باليمين واليمنى لمن كان ايسر لماذا؟ لماذا بعقله اليمنى اذا كان ايمن؟ نقول انه سوف يأتي من يمينها فلو كانت

معقولة ظرَبته بيدها المعقول لكن نظربه ربما تميته فاذا كانت معقولة اليسرى اليمين ما تقدر تحركها واقفه على وحدة بس -

[00:25:56](#)

ولذلك يسهل نحرها اذا كانت معقولة يدها طيب فالسنن بيعتها قائمة مقيدة يعني مقيدة اليد اليسرى نعم ومع هذا اكثر ناس اليوم ما عاد يفعلون ذلك يربطونها ويبركونها ثم رقبته يعذبونها قبل ما يذبحونها - [00:26:19](#)

فالله المستعان. نعم. احسن الله اليك. وعن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله ما شأن الناس حل من العمرة ولم تحل انت من عمرتك فقال اني لبدت رأسي وقلدت هدي فلا احل حتى انحر متفق عليه. قالت رضي الله عنها هذا حفصة اخت -

[00:26:43](#)

بنت عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما لما رأته الناس قد حلوا. ومعنى حلوا انهم آآ طافوا وسعوا وقصوا رؤوسهم او حللوا فحلوا يعني عادوا عادوا الى ثيابهم الطبيعية. النبي عليه الصلاة والسلام ما فعل ذلك. طاف وسعى ولم يقصر ولم يحلل - [00:27:03](#)

فسألته وقولها ولم تحل انت من عمرتك يعني عمرتك التي مع الحج فقال اني لبت رأسي وقلدت هدي. تلبيد الرأس هو يوضع عليه صبيغ او غسل او ما شابه ذلك من اجل يتماسك - [00:27:25](#)

السبب يكون يحتاج الى اصلاح وقلدت هدي يعني جعلت فيه القلائد وسبقنا ان ان الهدى يقلد ويشعر فاما التقييد في جميع

البهائم الابل والبقر والغنم. واما الاشعار وشق السنن فانما يكون للابل والبقر اذا اهدى بقرا - [00:27:43](#)

اذا فالنبي عليه الصلاة والسلام حج قارنا ولم يحل الا يوم العيد. نعم. احسن الله اليكم. وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميتم وحلقتم فقد حل لكم الطيب والثياب وكل شيء الا النساء. رواه احمد وفي اسناده ضعف. هذا

الحديث على ضعفه اشار الى مسألة مهمة - [00:28:06](#)

وهي متى يحصل التحلل الاول ومعنى التحالف الاول ان يحل للحاج ما حرم عليه من الاحرام عدا النساء عقدا وخطبة مباشرة

وجماعا. ما اللي بعد حل الثاني فالجواب في هذا الحديث انه اذا رمى وحلق - [00:28:30](#)

ربى وحلق رمى جمرة العقبة وحلق رأسه. طيب اين النحر؟ النحر ما له تعلق ما يتعلق بالتحلل طيب وهذا هو الصواب انه اذا رمى

وحلق حل الحل الاول في اخرع ثيابه ويغتسل - [00:28:54](#)

ويعني يقضي تفته ويتنظف ويقص اظافره ويفعل كل شيء ان لم يتعلق بالنساء. من حضرة النساء قلنا انها كم ثلاث الجماع والمباشرة

وعقد النكاح وكذلك الخطبة طيب وقال بعض العلماء ان الحل الاول يحصل اذا فعل ثلاث اثنين من ثلاثة - [00:29:13](#)

ثم الثلاثة نقول هي الرمي والحلق وطواف الافاضة وهو في الافاضة والحقيقة هذا ما فيه دليل لكن فيه قياس قالوا لان الحل لان

الطواف الافاضة له تعلق بالتحلل الثاني لانه لا يحل الحل الكامل الا بعد الطواف الافاضة ولو جلس شهورا - [00:29:40](#)

قالوا فكما ان له تأثير كم ان له تأثيرا في الحل الثاني فليكن له تأثير في الحل الاول وهاد يفتى به شيخنا يقول لو افتى به مفتي

فارجو ان لا بأس. لكن اهم شيء من تعلق التحلل هي الرمي - [00:30:04](#)

الرمي والحلق وبعض العلماء قال انه اذا رمى حل حتى قبل الحل النحر ما له ما له تعلق. اذا رمى حل ولو ما رمى. عفوا ولو ما

حلق واضح - [00:30:24](#)

طيب على هذا الملخص نقول اذا رمى وحلق حل وهذي بالاجماع طيب اذا حلق وطاف شف حلق وطاف ما ما رمى نقول عند كثير

من العلماء يحل. طيب اذا رمى وطاف - [00:30:43](#)

يحل اذا رمى عند بعض العلماء وهو قول قوي بل هو في الواقع اقوى من القول بالحلق والطواف طيب لكن الافضل والاكمل

والاحوط انه اذا رمى وحلق طيب احسن الله اليكم - [00:31:06](#)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على النساء حلق وانما يقصرن. رواه ابو داود باسناد حسن

هذا ما تفعله المرأة يعني بعد ان ترمي ما تحلق وهذا بالاجماع ما في حلق المرأة - [00:31:32](#)

بل يعتبر مثلى يعتبر مثلى في حقها فنقول للكرب اذا وتقرر. ما مقدار التقصير؟ قالوا قدر انملة والانملة هذي انملة هذه يعني مفاصل

اليد. وقالوا يعني صفة ذلك انها تلوي شعرها على اصبعه وتقصه - [00:31:48](#)

والان تقصه بالمقص والمرء النساء لانه تثن الان في القص طيب يأتي سؤال اذا كانت المرأة رأسها متدرجا في مدرجات من حقة الملاعب نقول رقص شوي من قصير وطويل طويل يعني نقول من كل مدرج تقص - [00:32:09](#)

تبص من الاول والثاني والثالث كما لو كان لها جدايل تقص من كل جديدة نعم احسن الله اليكم وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان العباس ابن عبد المطلب رضي الله عنه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبني بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذن له - [00:32:29](#)

متفق عليه وعن عاصم ابن عدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارخص لرعاة الابل في البيوتة عن منى يرمون يوم النحر ثم يرمون الغد ومن بعد - [00:32:49](#)

ليومين ثم يرمون يوم النحر رواه الخمسة وصححه الترمذي. وفي لفظ عند النسائي يرمون يوم النحر. واليومين الذين بعدهم يجمعونهما وفي احدهما في هذين الحديثين الترخيص في واجبين ايام منى - [00:33:02](#)

وايام منى فيها واجبان. الرمي والمبيت يقول اما الرمي فرمي الجمار واما المبيت فهو المبيت في منى. يعني ينام في منى بالليل والسنة ان يبقى فيها الايام. النهار والليل لكن الواجب هو المبيت بالليل. ثم الواجب ان المبيت معظم الليل - [00:33:18](#) ومعنى المبيت البقاء. وليس المراد النوم. فهذا لو بقي طول ليلة سهران هذا بات. هذا بات يبيننا. طيب نقول جاء الترخيص لمن يشتغل بمصالح المسلمين العامة نقول اما المبيت فيسقط - [00:33:42](#)

مبيت يسطر لاصحاب السقاية واصحاب رعي الابل. لانهم يذهبون طيب واما الرمي فانه لا يسقط فان استطاع ان يأتي ويرمي كل يوم هذا اللي عنده يعني مصالح عامة فعل. والا جمع الجمار كما فعل الرعاة في حديث عاصم - [00:34:00](#)

ادي طيب وكيفية الجمع جمع الجمار نقول يرمون يوم العيد حل الحل الاول يرمي ثم يحلق حل الحل الاول ثم يذهب صاحب طايح في سقايته وصاحب الرعي في رعايته. طيب ثم يجمع يوم الحادي عشر والثاني عشر يعني ما يرى اليوم الحادي عشر بل يأتي - [00:34:21](#)

اليوم الثاني عشر ثم يرمي بعد الزوال جمار اليوم الاول اللي هو الحادي عشر ثم الثانية ثم الثالثة ثم يرجع اذ يرمي رمي الجهة الثاني عشر يرمي الاولى ثم الثالث ثم الثالثة - [00:34:45](#)

وهل يفعل كما قلنا في هذا والنعم نفس يعني السنة يرمي الاولى ثم يتقدم يمين ويدعو ثم يتقدم الى الثانية وينصرف يسار ويدعو ثم يرمي الثالثة ثم يعود ونفس العمل يفعله. طيب فان كان متأخرا فلو ان يجمع الثلاثة - [00:35:06](#)

لانه تأخر يبقى فيأتي في اليوم الثالث عشر فيرمي جمار اليوم الحادي عشر ثم يعود ويرمي جمار اليوم الثاني عشر ثم يعود ويرمي الثالث عشر واضح؟ طيب اهل السقاية والرعاة واضح. الان هل هناك اناس - [00:35:27](#)

يشتغلون بمصالح المسلمين العامة مثل هؤلاء جاب نعم مثل المرور الشرطة آآ نعم الصحة الاطباء طيب لكن لو قالوا عندنا زامات وهذا هو الغالب ان عنده ثمان ساعات ثم يفكونه - [00:35:48](#)

ما في عذر اللهم الا اذا كان المبيت معظم الليل فهنا ان استطاع يدرك بعض الليل فعل والا سقط اما لو كان دومه في النهار قال الله انا انا مصافح مسلم بن عامر نقول لا انت بالنهار اذهب بالليل - [00:36:10](#)

واضح ولا لا اما القول والله صعب او ان المكان بعيد او النظام عندنا ما يسمحوا لنا اصلا يعني قد يكون في النهار لكن يقول للرؤساء يعيون يقول لان لو فكيناكم ما عاد تعودون اما تظيعون اما زحام اما - [00:36:29](#)

يعني عذر ما اشبه ذلك فقالوا ابقوا فهنا يبقون الحمد لله هم معذورون ويعني يفعلون كما فعل الرعاة. نعم. احسن الله اليكم وعن ابي بكر رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم يوم النحر الحديث متفق عليه. خطبة عظيمة ثانية - [00:36:47](#)

في عرفة خطبة عظيمة وفي حديث جابر وكذلك خطر في يوم النحر وبينهم الاحكام احسن الله اليكم. وعن سراء بنت رضي الله عنها قالت خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الرؤوس فقال اليس هذا اوسط ايام التشريق؟ الحديث رواه - [00:37:08](#)

رواه ابو داوود باسناد حسن. ايضا خطب خطبة في اليوم الثاني عشر. لان ايام التشريق الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر.

واوسطها اليوم الثاني عشر فخطب خطبة بين فيها الاحكام ولا سيما احكام النفر - [00:37:29](#)

وانه لا ينفر احد الا بعد ان يرمي واذا اراد ان يفري الى اهله يطوف للوداع وما اشبه ذلك نعم احسن الله اليك وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك لحجك وعمرتك رواه مسلم. في هذا ان القارئ -

[00:37:46](#)

ليس عليه الا طواف وسعي واحد وطواف الافاضة وسعي الحج. لكن لو انه قدم مبكرا القارن وكذلك المفرد ثم طاف القدوم فله ان يقدم سعي الحج ثم في اليوم العيد ليس عليه سعي عليه طواف الافاضة فقط. فان لم يطف فهل له تقديم سعي الحج؟ الجواب لا -

[00:38:05](#)

بعض الناس يظن انه يقدم نقول لا ان طوفت طواف القدوم لك ان تسعى سائر الحج. وان لم تطف فليس لك. طيب لو انه طاف القدوم

قال سوف اؤخر سعي ليوم العيد نقول لك ذلك. لك ذلك - [00:38:31](#)

طيب لو قدم مبكرا وطاف فقط ثم بعد يومين بدا له ان يسعى الحج يجوز ويطوف طواف القبل الجواب يجوز ولا يطوف اذا طه

فسبق الطواف الطوف حكمه ما ينتهي ما في موالة. الموالة ليست لازمة - [00:38:49](#)

الموالة من بين اشواط الطواف وبين اشواط اما ما بين السعي والطواف فلا يلزم الموالة نعم. احسن الله اليكم وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد رقدة بالمحصب. ثم ركب الى البيت فطاف به رواه -

[00:39:10](#)

بخاري وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر كانوا ينزلون الابطح رواه مسلم. وعن عائشة رضي

الله عنها انها لم تكن تفعل ذلك - [00:39:31](#)

لكي النزول بالابطح وتقول ان ما نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان منزلا اسمح لخروجه. متفق عليه وفي لفظ لمسلم قالت نزول الابطح ليس بسنة. طيب هذا النزول فعله النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان رمى الجمره اليوم الثالث عشر. وانتهى حجه.

فاتى - [00:39:43](#)

الناس معه ثم نزل بالابطح وهو المحصن وهو الان غير موجود لانه جاء فيه الكباري وموقعه تقريبا الان ما بين مقبرة المعلاة الى

القصور الملكية لكن الان في شارع شارع سيدين الغاه تماما - [00:40:03](#)

فعلى هذا تقول هذه المسألة نظرية فقط ثم حتى لو كان موجودا فكثير من العلماء يقول هذا ليس بسنة وان كان الجمهور عنه سنة

لمن تيسر له فينزل بعد ان يرمي الجمره ينزل في هذا المكان ثم يستريح ثم يروح يطوف - [00:40:21](#)

على كل حال ان هذا غير موجود كثير من العلماء وهم الجمهور وعن الخلفاء الراشدون الاربعة ان نزول السنة مقصودة بالابطح وعائشة وابن عباس رضي الله عنهما وبعض السلف هذا انما نزله النبي صلى الله عليه وسلم لم يخز المكان وانما انه ايسر لخروجه -

[00:40:42](#)

ينزل بحيث يروح يطوف ثم يرجع ويذهب الى المدينة. عن طريق المدينة. نعم. احسن الله اليكم وعن عائشة رضي الله عنها قالت حججنا

مع النبي صلى الله عليه وسلم فاخذنا يوم النحر فحاضت صفة فاراد النبي صلى الله عليه وسلم منها ما يريد الرجل من اهله -

[00:41:02](#)

فقلت يا رسول الله انها حائض. قال احابسة ناهي؟ قالوا يا رسول الله انها قد افاضت يوم النحر. قال اخرجوا متفق عليه وعن ابن

عباس رضي الله عنهما قال امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن الحائض متفق عليه. هذا طوف الوداع وهو

للحجاج - [00:41:20](#)

فلا ينفر احد حتى يكون اخر عهده بالبيت وعلى هذا نقول الطواف الوداع واخر ما تفعله في مكة تطفو الوداع ثم تخرج وهو واجب.

ولكنه خفف عن الحائض مثل النفساء. فلو ان المرأة حاضت بعد ان طافت طواف الافاضة - [00:41:41](#)

وآآ الجمار وانتهت من الحج ثم حاضت. ولم تطف طواف الوداع فنقول يسقط عنها طيب وهل يسقط عن غيرها وللنفساء وهي في حكمها اما غيرها لا. فلو تركه اثم وعليه عليه فدية. فان نسي او جهل - [00:42:01](#)

او الرفقة تقابل امشي ما استطاع ان يطوف فنقول يذبح هديا ثم ينفر طيب فان لم يجد وهذا قاعدة في جميع الواجبات نقول كثير من العلماء على ان من لم يجد الذبح ترك الواجب فانه ينحى - [00:42:25](#)

يصوم بصوم عشرة ايام وهذا قول وجيه ولا سيما مع غير العذر او مع المتلاعبين المتهاونين ويلزمون بصيام عشرة ايام طيب طيب واما المحظورات فان لم يجد هديا فمر معنا انه يخير اصلا ما يلزم. يخير بين النحر وصيام ثلاث ايام او اطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع - [00:42:46](#)

نعم. احسن الله اليك. طيب وهل العمرة مثلها نقول اما اذا طاف وسعى وقصر وخرج هذا ليس عليه اظن هذا بالاجماع يعني اذا اذا المعتمر اتى مكة واعتمر وطلع هذا ما عليه الوداع اصلا اخر عهدي بالبيت - [00:43:14](#)

فان كان ان بقي فاكتر العلماء وحكي اجماعا انه لا طاف ودعى عليه وقيل عليه الوداع عليه طواف الوداع وانا اميل الى قول الجمهور نعم احسن الله اليكم وعن ابن الزبير رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام. وصلاة في - [00:43:34](#)

المسجد الحرام افضل من مئة صلاة في هذا. رواه احمد وصححه ابن حبان طيب على هذا نقول المساجد التي فيها مضاعفة ثلاثة والمسجد الحرام والمسجد النبوي والقدس ولم يذكر. لكنه جاء في حديث فيه خلاف صحته وضعفه ان الصلاة فيه بخمس مئة صلاة - [00:44:00](#)

خمس مئة صلاة. طيب والمراد اذا هنا في غير هذه المساجد الثلاثة. فالصلاة في المسجد الحرام في غير النبوي والقدس مئة الف الصلاة في المسجد النبوي في غير الحرام والقدس بالف صلاة. الصلاة في المسجد الاقصى في غير مسجدين بخمس مئة صلاة - [00:44:19](#)

طيب الصلاة في المسجد النبوي اه طيب صارت بالمسجد الحرام مقارنة بالمسجد النبوي بكم؟ مئة صلاة مئة لان البضاعة في المسجد النبوي بكم؟ بالف. اذا مئة الف. طيب تقول وهل المضاعفة في كل الصلوات - [00:44:41](#)

وفي كل الاعمال انتبهوا كل الصلوات كل الاعمال نقول اما صلاة الفريضة فهذي بالنص واما غيرها من الصلوات فان كانت مما يشرع في المسجد فنعم مثل ايش المسجد او تقدم للتبكير وصى الراجحة في المسجد النبوي. الحرام او النبوي او القدس. يقول تضاعف - [00:45:04](#)

واما النافلة المطلقة التي يمكن ان يصليها في بيته فصلاته في بيته افضل نعوم قول النبي صلى الله عليه وسلم افضل صلاة الرجل في بيته الا المكتوبة وهذي قد يستعظمها بعض الناس - [00:45:32](#)

الصلاة في بيتي افضل من الحرم. يقول ايه الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم يقل في الصحابة قد تتبعوا يصلوا خلفه. قال ما خرجت لهم مر معنا الحديث وقال لهم افضل صلاة الرجل في بيته المكتوبة - [00:45:50](#)

مع انهم كانوا يصلون في المسجد النبوي وخلف النبي محمد صلى الله عليه وسلم. وعلى هذا اكثر الناس يغفل عن هذا. لو صلاتك النافلة بيتك عظيمة جدا حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم فان الله جاعل من صلاته في بيته خيرا - [00:46:11](#)

وعلى هذا صلاة المرأة في الحرم الفريضة افضل ام في بيتها؟ في البيت. الله لا قلت للنساء ياكلنك جاية من بلدي من مصر ولا من الهند ولا من باكستان في الحرم - [00:46:29](#)

مثل هؤلاء يراعون يعني ما يصدمون صراحة. ها؟ لا تمنع كيف؟ لا تمنعون مع الله مساجد الله ايه ده كله كده طلعت وش الافضل؟ بيتك. نقول اما مسجد مكة فهذا الا تعلمين ان كل اما اماكن مكة تضاعف اصلا - [00:46:54](#)

نقول الان النساء في مكة في بيوتهن المضاعفة مئة الف صلاة. هذا قول الجمهور والمسجد النبوي ما فيه مضاعفة الا في المسجد النبوي ومع هذا نقول صلاته في بيته في المدينة افضل من المسجد - [00:47:14](#)

نعم احسن الله اليكم وعن جابر رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لتأخذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد - [00:47:30](#)

هذه رواه مسلم. في هذا عظم ونصح النبي صلى الله عليه وسلم. مع ان يعني في كل حالاته يأمر بالافتداء. بل لنا الحج اليوم السنة العاشرة من اجل يأتي الناس فاتوا ومع هذا يقول لي تأخذوا عني مناسككم بمثل هذا فارموا وكان وطاف على بعير يراه الناس -

[00:47:42](#)

فبلغ عليه الصلاة والسلام الدين تماما بالقول والفعل والحث وبالرسل والكتب يبلغ الدين عليه الصلاة والسلام وهكذا ينبغي لاهل العلم ومن كان قدوة ان يبلغ دين الله وان يدعو الى الله عز وجل وان يعلم الناس - [00:48:04](#)

تعليم الناس من اعظم الاعمال الصالحة وفيه الامر باقتدام النبي عليه الصلاة والسلام في كل شيء نقول اما الواجبات امر واطح نقول اما السنة فكذلك نتعلمها نتعلم السنن يعني لا يقال في هذا الحديث ان كل اعمال النبي عليه - [00:48:22](#)

سلام واجبة تقول لا هذا غير صحيح ولذلك الصحابة معه وفعلوا اشياء ما فعلها عليه الصلاة والسلام من ذلك التقصير ما معنى

التقصير؟ بعض الصحابة قصروا ما حلقوا وهو حلق عليه الصلاة والسلام. فلو كان كل شيء في الحج واجبا - [00:48:43](#)

لا ما صح لمن يقصروا. على كل حال اذا نحن مأمورون بتعلم السنة واجبها ومستحبها. نعم. احسن الله اليكم. باب والاحصار. طيب

الفوات والاحصار نوعان نقول اما الفوات فهو ان ينقضي يوم عرفة - [00:49:01](#)

ولم يقف بها هذا فاته الحج وذلك يطلع عليه الفجر ولم يقف بعرفة فين طلع عليه الفجر في عرفة وقد وقف نقول اذهب الى الى

مزدلفة وصلي بها الفجر وحجك تام. هذا معنى الفوات. الفوات اذا فقط في شيء واحد وهو - [00:49:21](#)

عرفة. اما الاحصار فهو عام. ان يمنع الانسان من اتمام نسكه عمرة او او من اتمام بعضه كما لو انه لما وقف بعرفة يعني بات بمنى قبل

ان يطوف طواف الافاضة انكسر. او مرض - [00:49:40](#)

او لا قدر الله سجن او اسر فهذا احصار طيب نقول اما من فاته الحج بعرفة فانه يتحلل بعمرة لو جا قال والله يا جماعة انا جيت حاج

لكن الان ما تمكنت - [00:50:01](#)

من عرفة تعطلت السيارة او الزحام مسكني نقول لا عليك اذهب الى الحرم وانوي حجك هذا عمرة فطف واسعى وقصر واضح؟ طيب

وهل يقضي الحج نقول اما اذا كان الحج واجبا هي ما بعد حج اصلا - [00:50:16](#)

هو ان يقضي بالامر الاول اما اذا كان نفلا نقول لا قضاء عليك. لا يجب عليك القضاء طيب ومثل الاحصار لو حصر نقول اما اذا احصر

اه يعني تماما حتى فات الحد فصار احسن وفاة عند فوته - [00:50:37](#)

يفعل مثله. واما اذا عن البيت منعوه مثل الان ما فيها حج ولا في عمرة. يعني بعد كورونا هذي احرم بعمرة ثم جاء هذا منو؟ هذي

احصار. ماذا يفعل؟ نقول يذبح هديا ويحلق رأسه ويذهب الى اهله - [00:50:55](#)

فان لم يجد هديا فنقول يحلق ويذهب وبعض العلماء قال الذي لا يجد هديا يصوم عشرة ايام وهذا هو المذهب والصواب ان هذا

القول مرجوح لانه لا دليل بل ظاهر حال الصحابة مع النبي صلى الله عليه وسلم حين احسن الحديبية انه ليس كلهم معهم هدي -

[00:51:16](#)

ولم يأمرهم بالصيام ولو امرهم لنقل واما قياسه على دم التمتع هذا مع الفارق. لان دم التمتع دم دم وشكران ودم الاحصار دم جبران

جبر ترك النسك فالصواب انه اذا لم يجد هديا حلق اقرأ احسن الله اليكم - [00:51:41](#)

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قد احصر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلق رأسه وجامع نساءه ونحر هديه حتى اعتمر عاما

قابلا. رواه البخاري هذا اللي حصل في الحديبية حينما جاؤوا منعتم قريش من الحرم نحر حديبها وحلق وقوله جامع نساءه -

[00:52:02](#)

هذا تأكيد للحل الكامل ولا يقال ولا يقال يسن انك تجامع زوجتك اذا احصرت لا. يقول المراد هنا تأكيد الحل الكامل. نعم. وعن عائشة

حتى اعتمر عاما قابلا وهذا يسمى عمرة المقاضاة وهذا القضاء ليس واجبا. ولذلك كثير من الذين كانوا معه في الحديبية لم يعتبروا -

ومعه العام القادم نعم احسن الله اليكم. وعن عائشة رضي الله عنها قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم على ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب رضي الله عنها فقالت يا رسول الله - [00:52:46](#)

اني اريد الحج وانا شاكية. فقال النبي صلى الله عليه وسلم حجي واشترطي ان محلي حيث حبستني. متفق عليه. هذا الحديث لقد تقدم والشيخ خالد الباكي حفظه الله كرهه هذا مكانه في باب الفوت والاحصار ابن حجر في البلوغ لكن الشيخ - [00:52:57](#) قدمه الشيخ خالد في رقم ثمان مئة وواحد وتسعين عند الاحرام هو يعني جيد ولو اكتفى باحدهما لاجزاء. على كل حال تقدم معنا مسألة اشتراط انها فيها ثلاثة اقوال بعض العلماء يقول ليس لكل من اعتمر او حج وبعض العلماء يقول لا يسن اصلا وبعضهم يقال يسن من احتاجه هو الصواب من احتاج - [00:53:17](#)

طاف ان يحصر او يفوت او يتعب مثلا او يمرض فيبدأ يشترط ومن لم يخف لا يشترط. نعم. احسن الله اليكم. وعلي ابن عمر رضي الله عنهما ان انه كان ينكر الاشتراط في الحج ويقول اليس حسبكم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم؟ رواه الترمذي وصححه. ابن عمر رضي الله عنه ممن يرى ان الاشتراط - [00:53:42](#)

لا يشرع اصلا ويقول النبي عليه الصلاة والسلام ما اشترط بل اكثر الصحابة جل الصحابة ما اشترطوا وانما جاء الاشتراط عن ضباعة رضي الله عنها لكن انه آآ يشرع لمن خاف. نعم. وعن عكرمة عن الحجاج بن عمرو الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه - [00:54:02](#)

وسلم من كسر او عرج فقد حل وعليه الحج العرج ولا عرج اللي في النسخة بل هو عندي عالج صلوا عليه نعم من كسر او عرج فقد حل وعليه الحج لا لا من كسر او عرج فقد حل وعليه الحج من قابل - [00:54:22](#)

قال عكرمة فسألت ابن عباس وابا هريرة رضي الله عنهم عن ذلك فقال صدق رواه الخمسة وحسنه الترمذي. وعن ابن عمر طيب اصبر هنا ابي داود عرج كسر عرجا والترمذي عرج - [00:54:46](#)

والنسائي وابن ماجة عرج اذا عرج اذا كان نسخة اخرى الله اعلم لكن هذا النسخة كما رأيت طيب في ان الاحصار يكون بغير العدو المؤلف رحمه الله ابن حجر اورد حديث عكرمة عن الحجاج بن عمر رضي الله عنه ليبين ان الاحصاء - [00:55:05](#)

قد يكون بغير العدو لان بعض العلماء يقول ان من احصانكم في العدو كما حصل للنبي عليه الصلاة والسلام في صلح الحديبية الحديبية. طيب لو كسر ما قدر يكمل يقول يبقى الاحرام حتى يستطيع - [00:55:28](#)

يعني يشفى ولو بعد شهور والصواب لا الصواب ان الاحصار ان يمنع الانسان من نسكه باي مانع. فلو انه عرج يعني كتر او عرج وقال الله انا ما اقدر طول المدة هذي خلاص انحر هديا واحلق راسك واحلم ليست عليك شي فقال له لا وفيين؟ قال لا انا بنتظر -

[00:55:41](#)

ما ابغى تخسر حجي ولا عمرتي. نقول لك ذلك. تبقى على احرامك نعم احسن الله اليك وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال من حبس دون البيت بمرض فانه لا يحل حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة. رواه مالك في الموطأ. وهذا قول مرجو - [00:56:02](#)

وعن سالم قال كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اليس حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ان حبس احدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم محل من كل شيء حتى يحج عاما قابلا فيهدي او يصوم ان لم يجد هديا رواه البخاري. في هذا ان من حبس على الحج واستطاع يعني عن - [00:56:19](#)

عن المناسك الاخرى عن عرفة ومزدلفة ومنى ما استطاع منى لكن البيت يستطيع ان يطوف ويسعى نقول يحول حجه الى عمر بالنية ثم يطوف ويسعى ويقصر او يحلق ويحل. ثم هل يجب عليه ان يقضي العام القابل؟ مر معنا انه كان - [00:56:40](#)

الحج واجبا قضى بالامر الاول. وان كان نافلة فليس عليه شيء. والله تعالى اعلم سلام عليكم تفضل علي المري يسأل يقول شيخنا من يأخذ الشعر من الامام والخلف والجنبيين ومن فوق تجزئه ام لا - [00:57:00](#)

اذا كان معظم الرأس اذا اخذ معظم الرأس للامام والخلف والجنب يعني من كل مكان يعني واضح انه قصر فهذا يجزئ اما اذا كان

شعيرات فلا احسن الله اليكم احمد نصري يقول احسن الله اليكم هل من - [00:57:45](#)

من قصر هل قصر الاظافر من السنة؟ جزاكم الله خيرا لعله تريد عند الاحرام نقول لا هذه سنة ليست مقصودة لكن لو كان طويلة فيأخذها بالسنة العامة ومر معنا في حديث الفطرة ان من الفطرة قص الاظافر ولا تترك اكثر من اربعين يوما. اما انها سنة مقصودة للاحرام لا - [00:58:06](#)

احسن الله اليكم يسأل يقول ولماذا يوم النحر رمي جمرة العقبة فقط؟ هل هناك حكمة؟ الله اعلم والحكمة هي ان النبي عليه الصلاة والسلام فعل ذلك عليه الصلاة هذي اعظم حكمة بالنسبة لنا احسن الله اليكم - [00:58:32](#)

يسأل يقول متى اخر وقت طواف الافاضة الى ان يموت بلحظة ما في وقت وان كان الذي ينبغي الا يؤخر عن ذي الحجة اذا انها شهور الحج لكن لو كان معذورا مثل المرأة التي نفست قبل ان آآ تطوف الافاضة او من - [00:58:48](#)

كسر او عرج واختار ان يبقى فنقول ولو بمحرم ولو صفر ما في وقت محدد احسن الله اليكم عبد الحميد بن محمد يقول شيخنا ذكر الشيخ ابن عثيمين في الممتع ان الجندي يجوز ان يبقى بثيابه هل يقصد وهو يحج؟ نعم - [00:59:14](#)

يبقى لكنه هنا آآ يفعل فعل محذور لانه معذور فليس عليه اثم لكنه يفدي فينحر يعني هديا او يعني فدية او يصوم ثلاثة ايام او يطعم مساكين لكل مسك نصف صاع. مثل الاطباء - [00:59:34](#)

لهم ذلك لكنهم لا بد ان يفعلون المحذور احسن الله اليكم عبد الحميد بن محمد يسأل كذلك يقول شيخنا من من وكل في رمي اليوم الثاني او من وكل في اليوم الثاني ثم طاف للافاضة ثم اراد الخروج. هل يجوز ان يطوف للوداع قبل رمي الموكل؟ ما يجوز -

[00:59:54](#)

ولا يحل التوكيل الا للعاجز تماما. والناس قد تساهل في امر التوكيل حتى ربما يقول بروح اجيب لكم عشا ارموا عني التساهل عظيم جدا الان الرعاة مشتغلون بمصالح المسلمين عامة ما وكلوا - [01:00:16](#)

بل جمع الرمي ثم جاء ورموا. فنقول من لا يستطيع ان يذهب كل مرة نقول اجمع الجمار. وارمها في مرة وهكذا اصحاب الكراسي يعني يدفون يقول يجي اللي معه احد يدفه يجي - [01:00:34](#)

ويؤخر يعني الجمال يجمعها ويرميها. اما التوكيد هذا لا ثم من جاز له التوكيل لا يحل له ان يطوف بالوداع الا بعد ان يرمي الموكل ولم بالتلفون اذا رمى ابدأ الطواف - [01:00:50](#)

احسن الله اليكم هذا يسأل يقول هل فيه زيادة في الحديث خير من مائة الف صلاة ايش؟ هل فيه زيادة في الحديث خير من مئة الف صلاة نادر نسأل الله - [01:01:05](#)

تلوي العمر يقول فضيلة الشيخ حفظكم الله هل المساجد التي في حدود الحرم لها حكم الصلاة في الحرم من تظعيف الاجر نفع الله بعلمكم؟ الجواب نعم هذولا يا شيخ ابن باز رحمه الله - [01:01:19](#)

وابن القيم بل جمهور العلماء وان اخذ بهذا. احسن الله اليكم يسأل كذلك الجنوبي العمري يقول من كانت له اضحية في بلده وهو حاج واراد ان يحلق او يقصر نقول الامر في ذلك واسع. ان انتظر حتى يذبحونها بالتلفون الان يسألهم ذبحتوا يحلق - [01:01:29](#)

وان حلق او قصر قبل ان يفعله جاز ايضا لان هذا الحلق حلق نسك حلق نصفك فلا بأس به احسن الله اليكم ابو ابراهيم يسأل يقول احسن الله اليكم شيخنا ان حج الشخص حجة الاسلام وظن انه لم يأتي بالسنن كاملة فاراد ان يحج مرة ثانية بعد ان تفقه في -

[01:01:52](#)

الحج فان حج واتم السنن فايهما تكون حجة الاسلام؟ الاولى احسن الله اليكم. ابو عبد الله يقول احسن الله اليكم شيخنا هل الذكر والدعاء يقال في كل شوط من اشواط السعي - [01:02:14](#)

نعم يعني ان يستقبل قبلة ويكبر ويأتي بالذكر الوارد ثم بالدعاء ثم الذكر ثم الدعاء ثم الذكر؟ نعم. سبع مرات في ابتداء كل كل سعي احسن الله اليكم البديري الباشا يقول هل يقول - [01:02:29](#)

يسلم احسب لي سؤال يسألكم الدعاء ويعفو عني وعنك وجميع المسلمين هذا يسأل يقول جمع الحصى هل يجوز اخذه من غيره نعم

ولو اتت بالحصاة من بلدك ما في بأس التعبد هو الرمي - [01:02:53](#)

وعلى هذا فحتى الرمي بحصاة قد رمي به يجوز ولا واحد اخذ من تحت ورمى ما في بأس السلام عليكم عبد الرحمن مشيخي يقول
يا شيخ ما هي اعمال يوم عرفة وايام التشريق - [01:03:13](#)

اما يوم عرفة ففيه عامان طهرا هو جمع بين الظهر والعصر والدعاء هذا وقد جاء في الحديث قوله صلى الله عليه وسلم خير الدعاء
دعاء يوم عرفة وخير ما قلت انا والنبیین من قبل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وهو على كل شيء قدير - [01:03:28](#)
يكثر من الذكر والدعاء نسال الله اليكم واما ايام التشريق فهو الرمي والبقاء. وهي ذكر قال صلى الله عليه وسلم ايام التشريق ايام
اكل وشرب وذكر لله احسن الله اليكم. شيخنا التفرقة بين مسألتين في من لم يطب من لم يطوف طواف الوداع - [01:03:47](#)
يجب عليه دم فدية جبران. ايه. بترك الواجب. قلت لهم يا شيخ انه من لم يجد فانه يصوم عشرة ايام وفي الاحصار من لم يجد قلت
منه لا يصوم لان هذا الصوم فيه دم الشكران وهذا دم جبران. احسنت نفرق بين مسألته. يقول اما الاحصار فهذا بغير اختياره -

[01:04:09](#)

غير اختياره. ما قدر واما الواجب فهذا انا افرق بين المعذور غير معذور غير المعذور نقول يجب عليك ومن غير المعذورين لان من
يروحون بغير تصريح ولا عليك دم. ما عندي قصور عشرة ايام - [01:04:33](#)
مثله اللي يتهاون ووكل في الرمي يقول اذبح هدية قال ما عندي ولا وش ليش قال اتعرف زحام بعدين كنت مشغول وقاعد اقضي
لاهلي وقلت ترموا قول يلا عليك دم. قال ما عندي شيء عشرة ايام. ما يدخل الناس يجعلون. اما كنت مريض والله ما قدرت -

[01:04:54](#)

خربت سيارتي ورحت صوت الطايف يجيب السيارة انحبست حتى راحت ايام الرمي نقول عندك هدي؟ قال ما عندي. قلنا الله يعفو
عنك في فرق بين هذا وهذا احسن الله اليكم يا شيخ - [01:05:19](#)
تعبان نتحدث ايه السؤال الجيد يقول رجل طاف الافاضة ستة اشواط ثم الساب قال الحمد لله الامر بسيط وراح لبلده يقول الى
الان عليه الحل الثاني باقي وما كمل حجه - [01:05:35](#)

وان كان في عمره ما كبرت عمرته ولو عقد عقدا فهو باطل يجب ان تعتزل المرأة ويعتزلها خلاص كانها اجنبية بل هي اجنبية في
الواقع فيرجع الى مكة ان كان عمرة يأتي بالطواف - [01:06:08](#)
لان بالطوف والسعي وان كان حجا فالسعي صحيح واما الطواف فيجب ان يطوف. قال العلماء وينبغي ان يأخذوا عمرة. يأتي بعمرة
اذا مر الميقات لانه مر بالميقات وهو مرريد للنسك - [01:06:26](#)

فيطوف ويسعى ويقصر ثم يطوف الافاضة ثم يرجع طيب وتزوج نقول زوجته هي عقد من جديد عقدا جديدا بكل معانيه مهر وولي
وشهود والاولاد نقودات شرعيون لان النكاح شبهة شبهة فهم اولاد واولادهم ما في بأس - [01:06:42](#)
نعم ايه ان كان يعرف الحكم عليه دم وليس هذا متهاون ما هو بمشكلة ولا سأل فيلزم بمحظورات الاحرام التي فعلها سؤال يا شيخ
هل يشترط قبل السعي طواف اذا اراد ان يسعى يطوف قبله يعني لو طاف طواف القدوم ثم لم يسعى سعي الحج ايه ثم بدأ له كما
قلتم يا شيخ في ثاني يوم مثلا او ثالث يوم ان يسعى - [01:07:07](#)

هل يطوف قبله طوفا؟ لا ام يكتفي بالطواف قبل يكتفي بالطواف الاول؟ لانه قد سبقه طواف وقلت ان الموالة بين الطواف والسعي
لا تلزم احسن الله اليكم - [01:07:38](#)